

الفهرس

الصفحة

الموضوع

المقدمة

5

الفصل الأول

ماهية حقوق الإنسان وبواكير الحماية الدولية لها
البحث الأول: التفرقة بين حقوق الإنسان والحرريات العامة

10

المطلب الأول: الموضع القانوني لكلا المفهومين

10

المطلب الثاني: مضمون كل المفهومين

11

البحث الثاني: بواكير الاعتراف العالمي بحقوق الإنسان

14

المطلب الأول: حقوق الإنسان قبل الحرب العالمية الثانية

14

الفرع الأول: معاملة الأجانب

15

أولاً: فكرة الحد الأدنى في معاملة الأجانب

15

ثانياً: نظام الامتيازات الأجنبية

17

ثالثاً: نظام الحماية الدبلوماسية

18

الفرع الثاني: التدخل الإنساني

22

الفرع الثالث: التعهدات الاتفاقية لصالح بعض الفئات الضعيفة

30

الفرع الرابع: عصبة الأمم وحقوق الإنسان

31

أولاً: نظام الانتداب

32

ثانياً: نظام حماية الأقليات

37

ثالثاً: منظمة العمل الدولية

40

المطلب الثاني: تدويل حقوق الإنسان بعد الحرب العالمية الثانية

حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة

المبحث الأول: ميثاق الأمم المتحدة ومهام المنظمة العالمية في مجال حقوق الإنسان

46	المطلب الأول: حقوق الإنسان في الميثيق المهدى لميثاق الأمم المتحدة وفي ميثاق نورمبرغ
46	المطلب الثاني: حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة
49	المطلب الثالث: دور الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة في مجال حماية حقوق الإنسان
52	الفرع الأول: مجلس الأمن
52	أولاً: الحق في تقرير المصير
54	ثانياً: التدخلات العسكرية الجماعية ذات الطابع الإنساني
55	ثالثاً: إنشاء المحاكم الجنائية الدولية الخاصة
55	رابعاً: فرض الجزاءات
59	الفرع الثاني: الجمعية العامة
65	الفرع الثالث: المجلس الاقتصادي والاجتماعي
66	أولاً: لجنة حقوق الإنسان
70	ثانياً: اللجنة الفرعية لتشجيع وحماية حقوق الإنسان
71	ثالثاً: لجنة مركز المرأة
72	الفرع الرابع: الأمانة العامة
73	أولاً: المفوض السامي لحقوق الإنسان
74	ثانياً: مركز حقوق الإنسان
74	الفرع الخامس: محكمة العدل الدولية
82	المطلب الرابع: الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة
84	المطلب الخامس: تقييم حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في ميثاق الأمم المتحدة

البحث الثاني: الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ١٠٣

الطلب الأول: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ٩٨

الفرع الأول: الأصول التاريخية والنشأة ٩٠

الفرع الثاني: السمات المميزة للإعلان ٩٠

أولاً: الإبعاد عن القضايا المثيرة للجدل ٩٣

ثانياً: الطابع العام والواسع لنصوص الإعلان ٩٣

ثالثاً: البنود التقييدية ٩٤

رابعاً: عالمية الحقوق المعترف بها ٩٦

خامساً: عدم الإشارة لأي مبرر فلسفى أو عقائدى ٩٧

سادساً: تغليب المفهوم الليبرالي للحقوق والحريات ٩٨

الفرع الثالث: مضمون الإعلان ٩٩

أولاً: الحقوق المدنية والسياسية ١٠٠

ثانياً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٠١

الفرع الرابع: أهمية الإعلان وقيمة القانونية ١٠٣

الطلب الثاني: العهدان الدوليان لحقوق الإنسان ١٠٦

الفرع الأول: الأحكام المشتركة في العهدين ١١٢

الفرع الثاني: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١١٣

أولاً: الحقوق المعترف بها في العهد ١١٨

ثانياً: طبيعة التزامات الدول الأطراف في العهد ١٢٢

ثالثاً: تعطيل أو تقييد الحقوق المعترف بها ١٢٦

الفرع الثالث: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية ١٣١

أولاً: الحقوق المحمية ١٣٢

ثانياً: طبيعة التزامات الدول الأطراف ونطاقها ١٣٤

(أ) المقاربة الكلاسيكية أو التقليدية ١٣٥

(ب) المقاربة الحديثة

136	ثالثاً: تقييد الحقوق المعترف بها
138	المطلب الثالث : استنتاجات حول الشريعة الدولية لحقوق الانسان
140	المبحث الثالث: تنوّع نظم الحماية القطاعية
142	أولاً: الجرائم الدولية
142	ثانياً: حقوق المرأة
144	ثالثاً: حقوق الطفل
145	رابعاً: اللاجئون
146	خامساً: الرق والتعذيب والسخرة
147	سادساً: صكوك دولية أخرى متصلة بحقوق الإنسان
148	

الفصل الثالث

الحماية الإقليمية لحقوق الإنسان

158	المبحث الأول : النظم الإقليمية الأساسية ذات الصلة بحقوق الإنسان
158	المطلب الأول: النظام الأوروبي لحماية حقوق الإنسان
158	الفرع الأول: حماية حقوق الإنسان في إطار مجلس أوروبا
160	أولاً: الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية
161	(أ) الحقوق المعترف بها
165	(ب) الحقوق المskوت عنها في الاتفاقية
166	(ج) الأثر الإيجابي لأحكام الاتفاقية
169	(د) تعطيل الحقوق المعترف بها أو تقييدها
170	(١) المبادئ الناظمة للتعطيل أو للتقييد بوجه عام
	(٢) القيود المنصوص عليها صراحة في حالة الحقوق الموصوفة
174	(٣) القيود الواردة صراحة على الحقوق المقيدة

(٤) القيود المرخص بها ضمناً.....	
175 (٥) القيود المتعلقة بتعليق الدول الأطراف للتزاماتها.....	136
176 (٦) القيود الواردة في المواد (١٦) و (١٧) و (١٨).....	138
177 (هـ) الهاشم التقديرى المنوح للدول الأطراف.....	140
177 ثانياً: الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان.....	142
178 (أ) الميثاق الاجتماعى الأوروبي (١٩٦١).....	142
178 (١) الحقوق المحمية.....	144
179 (٢) الالتزامات القانونية المترتبة على الدول الأطراف.....	145
181 (ب) الميثاق الأوروبي للغات الأقلية واللغات الإقليمية.....	14
182 (ج) الاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات القومية.....	14
183 (د) الاتفاقية الأوروبية بشأن ممارسة حقوق الأطفال.....	14
183 (هـ) إتفاقية بشأن حقوق الإنسان والطب الحيوى.....	14
184 ثالثاً: الأجهزة ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان.....	
185 (أ) الأمين العام للمجلس.....	
185 (ب) لجنة الوزراء.....	1
186 (ج) الجمعية البرلمانية.....	1
187 (د) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.....	1
187 (هـ) المفوض الأوروبي لحقوق الإنسان.....	1
188 الفرع الثاني: منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وحقوق الإنسان.....	
190 أولأ: مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان.....	1
190 ثانياً: المفوض السامي للأقليات القومية.....	1
191 ثالثاً: ممثل حرية وسائل الإعلام.....	1
192 الفرع الثالث: دور الاتحاد الأوروبي في حماية حقوق الإنسان.....	
193 أولأ: ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي.....	1
194 (أ) مضمون الميثاق.....	1

196(ب) القيمة القانونية للميثاق
197(ج) العلاقة بين الميثاق والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان
199ثانياً: محكمة العدل الأوروبية وحقوق الإنسان
201المطلب الثاني: نظام الدول الأمريكية لحقوق الإنسان
201الفرع الأول: الإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان وواجباته
203الفرع الثاني: إتفاقية الدول الأمريكية لحقوق الإنسان
208الفرع الثالث: الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان
208أولاً: اتفاقية الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليها
208ثانياً: اتفاقية الدول الأمريكية بشأن الاختفاء القسري للأشخاص
ثالثاً: اتفاقية الدول الأمريكية بشأن منع واستئصال العنف ضد
209النساء والمعاقبة عليه
رابعاً: اتفاقية الدول الأمريكية بشأن القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المعاقين
210المطلب الثالث: النظام الأفريقي لحقوق الإنسان
212الفرع الأول: الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
214أولاً: مرتکزات الميثاق
215ثانياً: حقوق الأفراد
216ثالثاً: حقوق الشعوب
217رابعاً: الواجبات
218الفرع الثاني: الاتفاقيات الإفريقية الأخرى
220أولاً: الاتفاقية الناظمة لجوانب معينة لمشاكل اللاجئين في إفريقيا
220ثانياً: الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
221ثالثاً: بروتوكول بشأن حقوق النساء
222المبحث الثاني: النظم الأقليمية الأخرى
223المطلب الأول: الصكوك العربية والإسلامية لحقوق الإنسان
223

331

الفرع الأول: الميثاق العربي لحقوق الإنسان
أولاً: المركبات الأساسية للميثاق

ثانياً: الحقوق المعترف بها
(١) حقوق التضامن

(ب) الحقوق الجماعية

(ج) الحقوق الفردية

ثالثاً: طبيعة تعهدات الدول

رابعاً: آلية الإشراف والتنفيذ

الفرع الثاني: إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام

المطلب الثاني: حماية حقوق الإنسان في إطار كومونولث الدول المستقلة

243

الفصل الرابع

الإشراف والرقابة على تنفيذ القانون الدولي لحقوق الإنسان

المبحث الأول: الآليات العالمية المختصة بحماية حقوق الإنسان

248

المطلب الأول: الآليات العالمية "ذات الطابع المدني"

249

الفرع الأول: الآليات المؤسسية لرصد وتنفيذ القانون الدولي لحقوق

249

الإنسان

252

الفرع الثاني: الآليات الاتفاقية المعنية بحماية حقوق الإنسان

252

أولاً: اللجان الاتفاقية المكلفة برصد تنفيذ حقوق الإنسان

254

ثانياً: أسلوب عمل اللجان الاتفاقية

255

(أ) نظام التقارير

255

(١) التعريف بالنظام

259

(٢) دور الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية في

260

النظام

(٣) تقييم نظام التقارير



262	(ب) نظام شكاوى أو تبليغات الأفراد.....
262	(١) التعريف بالنظام.....
264	(٢) شروط مقبولة للتبليغات الفردية.....
268	(٣) إجراءات البت في التبليغات.....
269	(٤) تقييم النظام.....
270	(ج) بلاغات الدول.....
273	(د) حق المبادرة الخاصة.....
	الفرع الثالث: آليات المتابعة في إطار الوكالات المتخصصة المنفردة عن الأمم المتحدة.....
276	أولاً: منظمة العمل الدولية.....
280	ثانياً: منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم.....
281	المطلب الثاني : الحماية الجنائية الدولية لحقوق الإنسان.....
281	الفرع الأول: المحاكم الجنائية الدولية الخاصة أو المؤقتة.....
282	أولاً: المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة.....
283	ثانياً: المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.....
284	الفرع الثاني: المحكمة الجنائية الدولي.....
292	المبحث الثاني: الآليات المنشأة سنداً لاتفاقيات إقليمية لحقوق الإنسان.....
292	المطلب الأول: الآليات الأوروبية لحقوق الإنسان.....
293	الفرع الأول: المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.....
294	أولاً: بنيان المحكمة.....
295	ثانياً: اختصاص المحكمة.....
295	(أ) الاختصاص الاستشاري.....
295	(ب) الاختصاص القضائي.....
296	(١) إلتماسات أو عرائض الدول.....
296	(٢) إلتماسات أو العرائض الفردية.....

298	ثالثاً: اجراءات التقاضي أمام المحكمة
298	(أ) مرحلة البت في مقبولية الالتماسات أو العرائض
		(أ) شروط مشتركة بين إلتماسات الدول وإلتماسات
298	الأفراد
300	(٢) شروط إضافية خاصة بالالتماسات الفردية
301	(ب) اجراءات فحص مقبولية العرائض أو الالتماسات
302	(ج) التوفيق بين أطراف الالتماس أو العريضة
303	(د) الفصل في أساس الدعوى
305	(هـ) الأحكام الصادرة عن المحكمة
305	رابعاً: تنفيذ أحكام المحكمة
308	الفرع الثاني: اللجنة الأوروبية لحقوق الاجتماعية
311	الطلب الثاني: آليات الدول الأمريكية لحقوق الإنسان
311	الفرع الأول: لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان
312	أولاً: تبليغات الدول
312	ثانياً: عرائض أو شكاوى الأفراد
314	الفرع الثاني: محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان
315	أولاً: الاختصاص الاستشاري
316	ثانياً: الاختصاص القضائي
317	المطلب الثالث: الآليات الإفريقية لحماية حقوق الإنسان
318	أولاً: اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
320	ثانياً: المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب